

متعددة فذلك في قوة قضية كلية ولو لم يصحها سوى الكلمة اما ما افترق به
 جارحى ثم لا يروى هذا المتعدد بين ان يكون متوقفا او متخذا او التنوع كما نقل الشارح عن
 الناظر بزيادة سابعة او اضافة ثم لا بد ان تكون حسبا استقفا من نضج متصلة
 خطاها في الانفعال فاعلم من تفسير التنوع بالزيادة انه لا يكون بحركة ومن وضعها
 بالسبح او المعنى لا يكون بزيادة متوسطة بل في الكيف باسماوعا عن استظهارها
 وفولنا متصلة خطاها بين اللوفا لان المتفصل ليس له نسبة للوفا على عته ذاتية ولا
 عارضة حتى يقع التنوع به وفولنا كما هو في الانفعال يعني به ان لا تكون من النسبة وان
 لا يتصل الاعراب اليها يخرج عن التنوع نحو قولنا لا تدبشروا من سلاما وصالحا والذين
 وعاملة واحدة في سبعة اجزاء لا يندرج في الاول بل في الثاني فينبغي عن الشايع جاسروا
 ولم يندرج الثالث في ياسام في اول الرابع والخامس في صلح وخالدين والسادس في عامل ولم يندرج
 السابع في واحد حتى يستدرك عليه ولا يكتفي عن الثامن بواسع والنفان لم يدخل الفتح
 في الجرد على ان حكم الاصل في وجه ظرف له جوب من اجتهاد الاصل عند قيام الاحتمال
 ودعوى الامر وينبغي حذف المتشبه فيله عارضة بالنزول لانه يلزمه دخول المؤنث في المدح
 وهو لا يقول به واما الحد فمقدوم به الظاهر حال التنوع لاسيما العبر في الوجود في
 محل واحد لان مورد التفسير عند المكرم نحو راعنا ودرج **تتليها**
الاول اعلم ان اللفظ التوكيد في سوره الكريمة او لا يعر نظاير
 المتطابقة في الحركات والمسكنات ما عدا الحركة سواء اتبع المعنى او اختلف
 نحو كعب زوج فانه يشتمل ثمانية ازاو وهو بمعنى الاصناف وحر وعنها الكتاب
 لشتم له والذين يتشتمون الكتاب وهو معنى الكتاب بانه لا يشتمل ما خالف في حركة
 غير الاظرف نحو والمنصف الاول بار فيه مطلقا وذكر الدار ووزن فعلان
 بالفتحة ثمانية ولا يندرج في الاول اذ بار كسر الهمزة ولا يندرج في النظم فعلان
 بفتح العلاء وكسرهما ولذا لم يكتف ببيان العنوج البصرة من مكسور
 الشايع فنعوان التنوع يكون بزيادة سابعة او اضافة بمعنى بعض الاعراب
 يكون تنوعه بزيادة سابعة فقط نحو بصتان وسلطانية وبتين وبعضها
 بلا زيادة فقط نحو طغيان وبعضها ما عدا العافية او المعية نحو ذلك وقد
 يذكر الحركات من الزيادة في نحو اوله منه متضلة بها وهذا يوجد الاضطرار بها والاول

عقو

طالعين

نحو طغيان والشافع نحو **ديار الثالث** فيجمع من اكتشف في المكرم ذكر الاول اعلم ان
 اللفظ لا يقع ما قبل الترجمة لا شعاعه بعدم الاختفاء عن الاول بغير ما عرفت
 اعلم انه يستثنى من قولنا لا يندرج المنفعة في المتنازع حسب الاستقفا من كلامه
 امر ان اختد بها ما علم فيه الحكم على ما علم على ما علم في قوله تعالى وبعد
 لام ووزن فعال وفعال استثنى ثلاثتها ما يكتفي عن المنفعة لانه لم يتفر له
 تقييد بترجمة ولم يندرج كالتاظم وانما بانها تكلم مظهره في جميع الارتفاع في
 الوزن **الرابع** لا خفاء ان التناذر يعود ضمير منه على الحدف كما شرب به
 جماعة ووجهه من جهة النجوان الحدف للالفاظ لاجزاء في زاحم خاف التنوع
 متوه انه اذا حذف كلمة تفرقت خارج الترجمة فصر على ما وقع في الترجمة ولم
 يتعد الى ما بعده فافق عليه على ذلك واما ما تعدد في الترجمة فلا يحتاج الى التفسير
 على عموم الانطباع في الترجمة عليه وتساوي جميع اواد المنفعة في الترجمة بالنسبة
 اليها ولا يكر اعتبار بعضها اسما بغيره واخر الحفا على هذا الجمل في كحذف الياءات
 والواوات يتم حكم اللفظ جميعها لان نسبة ما تعدد منها في الفزان الى الترجمة كسبية
 ما تعدد في الترجمة الى طرف الترجمة وهو لا يراج فلا يحتاج الى التفسير على التعميم
 مما نفا عدلت في التفسير من هذا الى جعله عابدا على النظم بتقدير كماله لا
 فاعده في التنوع والاتحاد وقاعدة التفسير الابنية في ما لا يختص حذف الالفاظ بل تنوع
 جميع التاخر **الخامس** فذمت مما سبق ان الناظر جعل المنفعة فسيما التنوع
 وجعلها معا فممن من المكرم ان المتبادر من لفظ الاتحاد انها هي انوار اللفظ
 بحيث لم يقع الا على واحد ولاش امثاله في الاصطلاح فليست في ذلك طريقه مع
 بالتنوع عما تعدد في زيادة بعض ازاو وبالمنفعة عما تعدد في زيادة التعميم
 عن التزم يتكرر اصلا بالبعد طليا للمصاح مع الاحتفاء **السادس** هذه التنوع انما
 هو معتبر في العباد الفصوة بالحكم لاية تغايبها فلهذا لم يندرج بعبادتهم بهم في
 عبادته فيها **اعرابا** في الذكر متعلق بالتنوع كذلك في حال من مجموع كثر
 ومن بيان ارجام الزيادة من الهمزة في قوله تعالى فاصبحنا وعلينا حواء صلوة او
 صلوة وهاهنا يندرج على احد المقادير في اجتماع الهمزة في اولها وهو متعلق
 حال فاعل جاء او ظرف مكان او زمان نصب هنا وان قطع عن الاضطرار بالعدو نية